Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

● عن سراقة بن جعشم قال: قام رسول الله ﷺ خطيبًا فى هذا الوادى، فقال:

«ألا إن العمرة قد دخلت فى الحج[1] إلى يوم القيامة»[2].

● عن يحيى بن الحصين عن أمه -رضى الله عنها- قال: سمعت النبى ﷺ يخطب فى حجة الوداع يقول:

«يا أيها الناس: اتقوا الله، واسمعوا وأطيعوا، وإن أُمِّر عليكم عبد حبشى مُجَدَّع[3] ما أقام فيكم كتاب الله عز وجل»[4].

● وعن ابن عباس -رضى الله عنهما- قال: سمعت النبى ﷺ يخطب بعرفات قال:

«من لم يجد الإزار فليلبس السراويل، ومن لم يجد النَّعلين فليلبس الخُفَّيْن»[5].

● وعن المسور بن مخرمة -رضى الله عنه- قال: خطبنا رسول الله ﷺ بعرفة فحمد الله وأثنى عليه ثم قال:

«أما بعد.. فإن أهل الشرك والأوثان كانوا يدفعون من هاهنا عند غروب الشمس حين تكون الشمس على رؤوس الجبال مثل عمائم الرجال على رؤوسها، فهدينا مخالف لهديهم..، وكانوا يدفعون من المشعر الحرام عند

---

(١) من لم يقل بوجوب العمرة يقول: إنه سقط افتراضها بالحج، فكأنها دخلت فيه.. ومن يقول به يقول: إن خصال العمرة دخلت فى أفعال الحج، فلا يجب على القارن إلا إحرام واحد وطواف واحد، وهكذا..، وأنها دخلت فى وقت الحج وشهوره..، وبطل ماكان عليه الجاهلية من عدم حل العمرة فى أشهر الحج.

(٢) أحمد (٥/ ١٧٥) وابن ماجة (٢٩٧٧)، والحاكم (٣/ ٦١٩).

(٣) مقطع الأطراف.

(٤) رواه مسلم (١٨٣٨)، وأحمد (٥/ ٣٨١)، (٦/ ٤٠٢).

(٥) البخارى (١٨٤١)، ومسلم (١١٧٨).